

وعلى الجلسة المنعقدة بتاريخ 06 جويلية 2018 التي  
تم خلالها تنصيب المجلس البلدية لبلدية الرقاب .  
وعلى مداوات المجلس البلدي خلال الدورة العادية  
الرابعة بتاريخ 20 نوفمبر 2022

قرر ما يلي :

الفصل الأول :حدد معلوم ترخيص ربط بالشبكات العمومية  
بالمناطق الريفية لمعتمدية الرقاب بمبلغ قدره مائة دينار عن  
الترخيص الواحد(100 د.)

الفصل الثاني :الكاتب العام لبلدية الرقاب وقابض المالية بها  
مكلفان كل في ما يخصه بتنفيذ هذا القرار .

رئيس بلدية

محمد الصالح المسعودي

قرار عدد 12 لسنة 2022 مؤرخ في 13 ديسمبر 2022  
يتعلق بقرار حول تحديد معلوم ترخيص ربط بالشبكات العمومية  
بالمناطق الريفية لمعتمدية الرقاب  
إن رئيس بلدية الرقاب،

وبعد إطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ  
في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية

وعلى الأمر عدد 415 لسنة 1979 المؤرخ في 07  
ماي 1979 والمتعلق بإحداث بلدية الرقاب، وخاصة الفصل 391  
الذي ينص على الإنتهاء من العمل بأحكام الفصول من 46 الى  
95 من مجلة الجباية المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 11  
لسنة 1997 ونصوصها التطبيقية تباعا بدخول قرارات كل جماعة  
محلية تتعلق بضبط المعاليم والرسوم والحقوق مهما كانت  
تسميتها والمنصوص عليها بهذه الفصول حيز التنفيذ .